ويتفرغ للتفاريع وقد يوجد لمثل هذا استدراكات على إمامه بالكتاب والسنة وآثار السلف والقياس لكنها قليلة بالنسبة إلى موافقتها وهذا هو المجتهد في المذهب .

وأما الحالة الثالثة وهي أن يستفرغ جهده أولا في معرفة أولية ما سبق إليه ثم يستفرغ جهده ثانيا في التفريع على ما اختاره واستحسنه فهي حالة بعيدة غير واقعة لبعد العهد عن زمان الوحي واحتياج كل عالم في كثير مما لا بد له في علمه إلى ما مضى من روايات الأحاديث على تشعب متونها وطرقها ومعرفة مراتب الرجال ومراتب صحة الحديث وضعفه وجمع ما اختلف من الأحاديث والآثار والتنبه لما يأخذ الفقيه منها ومن معرفة غريب اللغة وأصول الفقه ومن رواية المسائل التي سبق التكلم فيها من المتقدمين مع كثرتها جدا وتباينها واختلافها ومن توجيه أفكاره في تمييز تلك الروايات وعرضها على الأدلة فاذا أنفذ عمره في ذلك كيف يوفي حق التفاريع بعد ذلك والنفس الإنسانية وإن كانت زكية لها حد معلوم تعجز عما وراءه وإنما كان هذا ميسر للطراز الأول من المجتهدين حين كان العهد قريبا والعلوم غير متشعبة على أنه لم يتيسر ذلك أيضا إلا لنفوس قليلة وهم مع ذلك كانوا مقيدين بمشايخهم معتمدين عليهم ولكن لكثرة تصرفاتهم في العلم صاروا مستقلين